



الأسئلة والأجوبة



الموضوع:

الأحكام؛ المشاغل والمكاسب المحرّمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السؤال

الكاتب: علي

التاريخ: ١٤٣٧/٤/١١

لماذا أجاز القرآن الإسترقاق وجعل له أحكامًا؟

الجواب

التاريخ: ١٤٣٧/٤/١٧

ليس اتّخاذ العبد ممّا أسّسه الإسلام، ولكنّه ممّا تأسّس قبل الإسلام بآلاف السنين وانتشر في العالم بشكل ظالم، فجعله الإسلام محدودًا وأخرجه من الحالة الظالمة من خلال وضع أحكام عادلة له. العبد في الإسلام هو من كان نفسه أو أبوه عدوًّا لله وخليفته في الأرض وأخذ أسيرًا في الحرب مع المسلمين، ولكن بدلًا من أن يُقتل، تمّ تسليمه إلى أحد المسلمين ليعمل له في إطار أحكام الإسلام بقدر ما يستطيع، ويتمتع مقابل ذلك بحقّ المسكن والطعام والكسوة والزواج، وهذا يشبه توظيفه كعامل بدوام كامل، ممّا يمنحه في نفس الوقت فرصة ليتعرّف على الثقافة والتعاليم الإسلامية، ويعتنق الإسلام طوعًا دون أيّ إكراه، وينال السعادة الحقيقية في الآخرة.

مع ذلك كلّ، قد حصّ الإسلام على تحرير العبيد حصًّا عظيمًا، كما قال: ﴿فَلَا افْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ۖ فَكُّ رَقَبَةٍ﴾، ولم يكتف بذلك، بل جعل تحرير العبيد كفارة لكثير من الذنوب، كالقتل والظهار وحنث اليمين وغير ذلك، ولم يكتف بذلك أيضًا، بل استقبح تجارة العبيد واعتبرها من شرّ المكاسب؛ كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال: «قَدْ أَتَانِي جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ شِرَارَ أُمَمِكَ الَّذِينَ يَبِيعُونَ النَّاسَ»، وفي رواية أخرى

١ . البلد / ١١-١٣

٢ . الخصال لابن بابويه، ص ٢٨٨؛ تهذيب الأحكام للطوسي، ج ٦، ص ٣٦٢؛ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ج ٤، ص ٧٠٤؛ الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي، ج ٢، ص ٣٧٠؛ التاسع من المشيخة البغدادية لأبي طاهر السلفي، ص ١٣

www.alkhorasani.com

الموقع الإلكتروني لمكتب المصطفى الخراساني في حراسية حيدرآباد

أنه قال: «شَرُّ النَّاسِ مَنْ بَاعَ النَّاسَ»^١، وفي رواية أخرى أنه «نَهَى حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ عَنِ التَّجَارَةِ فِي الرَّقِيقِ»^٢، وفي رواية أخرى أنه قال للناس عندما تكلموا في رجل مات وكان يحبه حباً شديداً: «رَحِمَهُ اللَّهُ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ يُحِبُّنِي حُبًّا لَوْ كَانَ نَحَّاسًا لَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ»^٣، والنَّحَّاسُ بائع العبيد، وهذا دليل واضح على بغض هذا الدين الرحماني لاتخاذ العبيد وميله الشديد إلى تحريرهم، بعد حصّه العظيم على الرفق والإحسان بهم خلال عبوديتهم؛ كما يظهر ذلك ممّا روي عن عليّ عليه السلام قال: «كَانَ آخِرُ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»^٤، وعن أم سلمة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ: اللَّهُ الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِهِ وَمَا يُفِيضُ»^٥، وعن أنس بن مالك قال: «كَانَ آخِرُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، حَتَّى جَعَلَ يُغْرِغُرُ بِهَا صَدْرُهُ، وَمَا يَكَادُ يُفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ»^٦، وعن كعب بن مالك قال: «أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: اللَّهُ اللَّهُ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، أَلْبِسُوا ظُهُورَهُمْ وَأَشْبِعُوا بُطُونَهُمْ، وَأَلْبِسُوا لَهُمُ الْقَوْلَ»^٧، وعن يزيد بن جارية^٨ قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: أَرْقَاءَكُمْ أَرْقَاءَكُمْ أَرْقَاءَكُمْ أَرْقَاءَكُمْ، أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا

١ . الكافي للكليني، ج ٥، ص ١١٤؛ علل الشرائع لابن بابويه، ج ٢، ص ٥٣٠؛ تهذيب الأحكام للطوسي، ج ٦، ص ٣٦٢؛ ربيع الأبرار للزمخشري، ج ٣، ص ٣٤٩

٢ . المراسيل لأبي داود، ص ١٥٨؛ إصلاح المال لابن أبي الدنيا، ج ١، ص ٨٤

٣ . محاضرات الأدباء للراغب الأصبهاني، ج ١، ص ٥٤٧؛ وانظر: المدخل لابن الحاج، ج ٤، ص ٢٠٢.

٤ . الكافي للكليني، ج ٨، ص ٧٨

٥ . مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٤؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٦٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٩٠١؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٣٣٩؛ المحتضرين لابن أبي الدنيا، ص ٤٣؛ تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي، ج ١، ص ٣٣٣؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ٤٤٧؛ تهذيب الآثار للطبري، ج ٣، ص ١٦٦؛ أمالي المحاملي رواية ابن يحيى البيع، ص ١٧٠؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ٨، ص ١٩

٦ . أحاديث عفان بن مسلم، ص ٦٦؛ الطبقات الكبرى لابن سعد، ج ٢، ص ٢٥٣؛ مسند أحمد، ج ٤٤، ص ٨٤؛ المنتخب من مسند عبد بن حميد، ج ٢، ص ٣٨٩؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥١٩؛ المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان، ج ٣، ص ٣٥٧؛ المحتضرين لابن أبي الدنيا، ص ٤٤؛ غريب الحديث لإبراهيم الحربي، ج ١، ص ١٣١؛ الوفاة للنسائي، ص ٤٥؛ مسند أبي يعلى، ج ١٢، ص ٣٦٥؛ تهذيب الآثار للطبري، ج ٣، ص ١٦٦؛ شرح مشكل الآثار للطحاوي، ج ٨، ص ٢٢٦؛ مكارم الأخلاق للخرائطي، ص ١٧٢؛ تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين، ج ١، ص ٣٧٠؛ الآداب للبيهقي، ص ٢٣

٧ . الطبقات الكبرى لابن سعد، ج ٢، ص ٢٥٣؛ مسند أحمد، ج ١٩، ص ٢٠٩؛ المنتخب من مسند عبد بن حميد، ج ٢، ص ٢٣٩؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٩٠٠؛ المحتضرين لابن أبي الدنيا، ص ٤٧؛ مسند البزار، ج ١٣، ص ٣٦٤؛ الوفاة للنسائي، ص ٤٤؛ شرح مشكل الآثار للطحاوي، ج ٨، ص ٢٢٥؛ شعب الإيمان للبيهقي، ج ١١، ص ٦٨؛ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ج ٥، ص ٣٩٥

٨ . الطبقات الكبرى لابن سعد، ج ٢، ص ٢٥٤؛ تهذيب الآثار للطبري، ج ٣، ص ١٦٧؛ المعجم الكبير للطبراني، ج ١٩، ص ٤١؛ عمل اليوم والليلة لابن السني، ص ٢٧٨

٩ . أو زيد بن جارية، أو زيد بن الخطاب، أو يزيد بن زكانة، على خلاف بين المحدثين، وقد روي مثل حديثه عن أبي ذر.

تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، فَإِنْ جَاءُوا بِذَنْبٍ فَلَمْ تُرِيدُوا أَنْ تَغْفِرُوهُ فَيَبْعُوا عِبَادَ اللَّهِ وَلَا تُعَدِّبُوهُمْ»^١، وعن أبي ذرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يُكَلِّفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ»^٢، وعن أبي هريرة قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَمْلُوكُ أَخُوكَ، فَإِذَا صَنَعَ لَكَ طَعَامًا، فَأَجْلِسْهُ مَعَكَ، فَإِنْ أَبَى فَأَطْعِمْهُ فِي يَدِهِ»^٣، وعنه قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يُكَلِّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ»^٤، وعن عائشة قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا زَالَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُوصِينِي بِالْمَمْلُوكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَضْرِبُ لَهُ أَجَلًا أَوْ وَقْتًا إِذَا بَلَغَهُ أَغْتِقَ»^٥، وعن أبي مسعود الأنصاري قَالَ: «كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي فَسَمِعْتُ صَوْتًا: اْعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اْعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اْعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ! فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ حُرٌّ لَوْجِهَ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلْفَحْتِكَ النَّارَ، أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارَ»^٦، وعن عبد الله بن عمر قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خَادِمًا يُسِيءُ وَيَظْلِمُ، أَفَأَضْرِبُهُ؟ قَالَ: تَعَفُّ عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً»^٧، وروى «أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِسَبْيٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

- ١ . مصنف عبد الرزاق، ج ٩، ص ٤٤٠؛ الطبقات الكبرى لابن سعد، ج ٢، ص ١٨٥؛ مسند أحمد، ج ٢٦، ص ٣٣٤؛ تاريخ ابن أبي خيثمة (السفر الثاني)، ج ١، ص ٥٩٩؛ أنساب الأشراف للبلاذري، ج ١٠، ص ٤٦٣؛ مسند الحارث، ج ١، ص ٥٣٠؛ مسند الروياني، ج ٢، ص ٤٧٦؛ المعجم الكبير للطبراني، ج ٢٢، ص ٢٤٣؛ معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني، ج ٥، ص ٧٨٣
- ٢ . مسند أحمد، ج ٣٥، ص ٣٤٢؛ البر والصلة للحسين بن حرب، ص ١٧٧؛ صحيح البخاري، ج ٨، ص ١٦؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٢٨٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٢١٦؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٣٤٠؛ مسند البزار، ج ٩، ص ٤٠٢؛ مستخرج أبي عوانة، ج ٤، ص ٧٣؛ مكارم الأخلاق للخرائطي، ص ١٧١ و ١٧٢
- ٣ . مسند أبي داود الطيالسي، ج ٤، ص ١٢٤؛ مسند ابن الجعد، ص ٤٧٨؛ مسند أحمد، ج ١٣، ص ١٥٨؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٢٨٤؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٠٩٤؛ سنن أبي داود، ج ٣، ص ٣٦٥؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٨٦؛ مسند البزار، ج ١٦، ص ٢٧٧؛ مستخرج أبي عوانة، ج ٤، ص ٧٥؛ مكارم الأخلاق للخرائطي، ص ١٧٠ و ١٧١؛ شعب الإيمان للبيهقي، ج ١١، ص ٧٦
- ٤ . موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري، ج ٢، ص ١٦٠؛ مسند الشافعي، ص ٣٠٥؛ مصنف عبد الرزاق، ج ٩، ص ٤٤٨؛ مسند الحميدي، ج ٢، ص ٢٨٩؛ مسند أحمد، ج ١٢، ص ٣٢٢؛ البر والصلة للحسين بن حرب، ص ١٧٩؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٧٧؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٢٨٤؛ مسند البزار، ج ١٥، ص ٨٧؛ مستخرج أبي عوانة، ج ٤، ص ٧٤؛ مكارم الأخلاق للخرائطي، ص ١٧١؛ فوائد أبي محمد الفاكهي، ص ١٢١
- ٥ . شعب الإيمان للبيهقي، ج ١١، ص ٦٩
- ٦ . مصنف عبد الرزاق، ج ٩، ص ٤٤٦؛ مسند أحمد، ج ٢٨، ص ٣١٦؛ المنتخب من مسند عبد بن حميد، ج ١، ص ٢١٣؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٧١؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٢٨١؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٣٤٠؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٣٥؛ مستخرج أبي عوانة، ج ٤، ص ٧٠؛ أمالي المحاملي رواية ابن يحيى البيهقي، ص ٣٨٣؛ مكارم الأخلاق للخرائطي، ص ١٦٩
- ٧ . مسند أحمد، ج ٩، ص ٤٥٣؛ المنتخب من مسند عبد بن حميد، ج ٢، ص ٤٦؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٣٤١؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٣٦؛ مسند أبي يعلى، ج ١٠، ص ١٣٣؛ مكارم الأخلاق للخرائطي، ص ١٣١؛ معاني الأخبار للكلاباذي، ص ٣٤٩؛ المؤتلف والمختلف للدارقطني، ج ٢، ص ٨٨٢

إِلَى امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ تَبْكِي، قَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: بَاعَ ابْنِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي أُسَيْدٍ: أَيْعَتِ ابْنَتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَيَمَنْ؟ قَالَ: فِي بَنِي عَبْسٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ارْكَبْ أَنْتِ بِنَفْسِكَ فَأْتِ بِهِ»، وروى «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فِي سَرِيَّةٍ، فَأَصَابَ سَبِيًّا، فَجَاءَ بِهِمْ فَاحْتَجَّ إِلَى ظَهْرِ فَبَاعَ غُلَامًا مِنْهُمْ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ فَرَأَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَبْكِي، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: احْتَجْتُ إِلَى بَعْضِ الظَّهْرِ، فَبِعْتُ ابْنَتَهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ارْجِعْ فَرَدِّهِ أَوْ اشْتَرِهِ، قَالَ: فَوَهَبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ لِغُلَامٍ، فَكَانَ خَازِنًا لَهُ»، وفي رواية أخرى: «وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيَهُ يُنَادِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ لَا تَفْرَقُوا بَيْنَ ذَوِي الْأَرْحَامِ مِنَ الرَّقِيقِ»^٢.



الموقع الإلكتروني لمكتب المصطفى الهاشمي الخراساني
في مركز التجارة الإلكترونية

- ١ . المدونة لمالك بن أنس، ج ٣، ص ٣٠٣؛ مصنف عبد الرزاق، ج ٨، ص ٣٠٧؛ المستدرک علی الصحيحین للحاکم، ج ٣، ص ٥٩١؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ٩، ص ٢١٢
- ٢ . مصنف عبد الرزاق، ج ٨، ص ٣٠٧؛ مصنف ابن أبي شيبة، ج ٤، ص ٥٢٦؛ وانظر أيضًا: الكافي للكليني، ج ٥، ص ٢١٨.
- ٣ . مسند زيد بن علي، ص ٢٧٣